

## الفصل الاول: الاسبوع الثاني

١	المادة	شرح احكام قانون العقوبات القسم الخاص
٢	المرحلة	الثالثة
٣	عنوان المحاضرة	تزوير المحررات
٤	مصادر المحاضرة	١ الكتاب المنهجي ٢ د ماهر عبد شويش: شرح قانون العقوبات القسم الخاص ٣ د فخري الحديثي: شرح قانون العقوبات العراقي القسم الخاص
٥	الهدف من المحاضرة	١ تمكين الطالب من الاحاطة بماهية جريمة تزوير المحررات ٢ بيان اهم الطرق المستخدمة في تزوير المحررات او توضيح ما تسمى باركان جريمة تزوير المحررات ٣ الاحاطة بالعقوبة المقررة للجريمة بصورتها المخففة والمتشددة وبالتالي تمكين الطالب الاحاطة بكل ما يتعلق بجريمة تزوير المحررات.
٦	الاسئلة التي يمكن ان تجيب عنها المحاضرة	١ ما لمقصود بالتزوير وماهي انواعه؟ ٢ مم تكون جريمة التزوير؟ ٣ ما لفرق بين التزوير المعنوي والتزوير المادي؟ ٤ ماهي طرق التزوير المادي؟ ٥ هل يشترط وقوع الضرر لكي تقوم جريمة التزوير؟
٧	العرض:	تعتبر جريمة تزوير المحررات من الجرائم الماسة بالمصلحة العامة. نص المشرع العراقي في المادة ٢٨٦ على الاحكام التي تعالج تلك الجريمة وبين اهم اركانها. جريمة التزوير كغيرها من الجرائم تتكون من ركنين: مادي ومعنوي. لذا ينبغي على كل طالب الاحاطة بتلك الاركان ومعرفتها. تعرف جريمة التزوير على انها تغيير الحقيقة بقص الغش في سند او وثيقة او اي محرر آخر بإحدى الطرق المادية او المعنوية التي بينها القانون تغييرا من شأنه احداث ضرر بالمصلحة العامة او بفرد من الافراد.

## الركن المادي لجريمة التزوير:

يتكون الركن المادي من عدة عناصر هي تغيير الحقيقة في محرر، المحرر والطرق المادية والمعنوية. التزوير هو تغيير للحقيقة المدونة في المحرر وهو كذب مخالف للحقيقة ه. يجب ان يكون هناك تغيير للحقيقة وينبغي ان يكون في محرر اما تغيير الحقيقة في غير المحرر وانما قد يكون شفاها كشهادة الزور فلا يسمى تزويرا وانما قد يشكل جريمة اخرى. اما المحرر فهو كل سند او ورقة يجوز استخدامها لأثبات حق معين. لا يهم نوع المحرر او المادة التي صنع منها المحرر سواء أكان من الورق او القماش او الطين وكذلك لا يهم نوع وطريقة الكتابة التي كتب بها المحرر سواء أكان بالألأة الكاتبة او بخط اليد او غير ذلك . المهم ان يكون هناك محرر غيرت به الحقيقة ومن شأن ذلك التغيير ان يحدث ضررا للغير او المصلحة العامة. قد يكون المحرر رسميا او عرفيا. ان ضياع السند او فقده لا يؤثر على عملية التزوير واثبات الجريمة ضد الجاني.

## الطرق المادية في التزوير:

هناك عدة طرق مادية قد يستعملها الجاني لتغيير الحقيقة في محرر، نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر وضع بصمة ابهام و توقيع او تغيير توقيع او بصمة ابهام صحيحة، الحصول بطريق المباغنة على توقيع او بصمة ابهام لشخص لا يعلم مضمون المحرر وكذلك تغيير في متن المحرر بالحذف او التحشية او الاضافة. قد يقوم الجاني بوضع وفتح شخص على محرر دون توكيل من ذلك الشخص فهنا يكون الجاني مسؤولا عن جريمة تزوير في محرر سواء أكان المحرر رسميا او عرفيا وكذلك قد يغير الجاني توقيع صحيح بحيث يجعله يشبه توقيع شخص اخر . كما انه قد يغير من حقيقة المحرر بإضافة عبارات او كلمة او عبار في متن المحرر عن طريق الاضافة او التحشية ويقصد بالتحشية الكتابة بين الاسطر. التزوير المادي قد يكون من كاتب المحرر او من شخص غيره وغالبا ما يكون بعد الفراغ من كتابة المحرر.

طرق التزوير المعنوي: قد لا يكتفي الجاني بالطرق المادية للتزوير وانما قد يلجأ الى طرق اخرى يصعب على الشخص العادي التعرف على تغيير الحقيقة لأنها تتم على محتوى المحرر ومضمونه ولا علاقة لها بشكل السند. فالتزوير المعنوي يتم على مضمون السند في حين يتم التزوير المادي على شكل السند ويسهل اكتشافه. يعد من الطرق المعنوية التي تستخدم في التزوير تغيير اقرار اولي الذي كان الغرض من السند ادراجه فيه كان يضيف او يحذف الجاني من ذلك الاقرار عند تدوينه. جعل واقعة غير صحيحة في صورة واقعة صحيحة كان يثبت المحرر او ما يسمى بكاتب المحرر بوجود مادة معينة وفي الحقيقة هو لم يجد شيئا. جعل واقعة غير معترف بها في صورة واقعة معترف بها كان يثبت المحقق ان الجاني قد اعترف امامه بارتكابه الجريمة في حين انه لم يعترف بذلك.

## الضرر:

يعد الضرر ركنا لجريمة التزوير. اذ ينبغي ان يؤدي تغيير الحقيقة الى احداث ضرر او يقد يؤدي الى احداث ضرر للمصلحة العامة او بفرد من الافراد. اذ لم يكن هناك ضرر او من المحتمل ان يكون هناك ضرر لا يقوم التزوير وبالتالي لا يسأل الجاني عن جريمة تزوير.

الركن المعنوي كركن من اركان جريمة تزوير المحررات يتكون من العلم والارادة اي ان الجاني يعلم انه يغير الحقيقة في محرر وانه يريد تغيير الحقيقة. كما انه يجب ان يعلم ان من شأن هذا التغيير ان يحدث ضررا بالمصلحة العامة او بشخص من الاشخاص. اما اذا لم يعلم انه يغير الحقيقة في محرر او انه يعلم انه يغير الحقيقة الا انه لا يريد ذلك فلا يتوفر القصد الجنائي وبالتالي لا يسأل الجاني عن جريمة تزوير.

## عقوبة الجريمة:

تختلف عقوبة التزوير باختلاف المحرر المراد تزويره. فاذا المحرر المزور محررا رسميا تكون العقوبة السجن اما اذا كان المحرر المزور محررا عرفيا فتكون العقوبة الحبس. هناك بعض المحررات يعاقب على تزويرها بالحس وان كانت من المحررات الرسمية.

ملاحظة: ان المحاضرة المنشورة على الانترنت تمثل الحد الأدنى من المعرفة والاحاطة بجريمة تزوير المحررات وطرق ارتكابها وعلى الطالب ان يراجع المصادر المذكورة للمحاضرة وكذلك اي مصدر اخر يمكن يجده الطالب مفيدا ومتعلقا بهذا الموضوع.

